

شرح سنن ابن ماجه

1971 - هذا فعلي الخ قال الشيخ أي القسم ورعاية البيتوتة والمراد بما لا أملك المحبة والجماع قال الطيبي أراد به الحب وميل القلب قال وفيه دليل على ان القسم كان فرضا على الرسول صلى الله عليه وسلم كما على غيره حتى كان صلى الله عليه وسلم يراعي التسوية بينهم في مرضه مع ما يلحقه من المشقة على ما روت عائشة الحديث وذهب بعضهم الى ان القسم بينهم لم يكن واجبا عليه واحتج بما روى انه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نساءه في ليلة واحدة وقال بعضهم كان هذا قبل ان يسن القسم و يحتمل ان يكون باذنهن انتهى والمذهب عند الحنفية انه لم يكن القسم واجبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤى إليك من تشاء ورعاية ذلك كان تفضلا لا وجوبا والله أعلم لمعات .

1973 - ولك يومي أي لك يومي من هذه الدورة لا مطلقا فإنه لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك نوبة صفية كما ثبت تركه نوبة سودة Bهن إنجاح .

2 - قوله .

1976 - عثر أسامة أي وقع ومكيا على الأرض وعتبة الباب اسكفته أو العليا منها أي سقط أسامة لزلة قدمه باسكفة الباب فشح وجهه أي جرح اميطي أي ازيلي عنه فتقدرته أي كرهته فجعل يمص عنه الدم أي يطهره ويمجه أي يزيله عن وجهه ليس المراد من المص والمج المص باللسان أو الأسنان فإن الدم السائل نجس حتى انفقه أي اروجه بالكسوة والحلي وفيه استحباب تزيين النساء للزواج والخطبة إنجاح .

3 - قوله .

1979 - سابقني أي في العدو والجري فسبقته أي غلبت وتقدمت عليه والمراد حسن المعاشرة قال القاضي يجوز السباق في أربعة أشياء في الخف والحافر والنمل والري والمشى بالاقدام يعني به العدو ويجوز إذا كان البدل من جانب واحد بأن قال ان سبقتك فلي كذا أو ان سبقتني فلا شيء مرفقات .

4 - قوله .

1980 - فتنكرت أي غيرت هيئتي والنكرة خلاف المعرفة وتنقبت أي القيت النقاب على وجهي كيلا يعرفني أحد وكان هذا الروية صفية فإن الفرة لا تسمح عن الفرة وقوله قلت أرسل تعني لما احتضني أي التزممني وعانقني قلت أرسل علي بناء الأمر من الإرسال أي ارسلني وقولها يهودية جواب لسواله صلى الله عليه وسلم يعني لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف رأيت قلت هذه يهودية وسط يهوديات وهذا تعريض منها على حديث عهدا بالإسلام وكانت من

ولدها رون عليه السلام وكان أبوها حيي بن أخطب من غلاظ اليهود أو معناه اترك يهودية في يهوديات إنجاح .

5 - قوله .

1981 - احسبك أي يكفيك مثل حسبك درهم أي كفاك وقولها إذا قلبت وفي نسخة ان انقلبت أي حولت والبنية تصغير بنت ارادت به تحقير عائشة وكذلك الدريعة فإنها تصغير درعة وهي قميص النساء وقال في النهاية ارادت به ساعديها وغرضها ان تحويل ساعدي عائشة يكفيك لشدة حبك لها فلا تلتفت الى النساء الاخر وكان دخول عائشة على زينب حين الغضب بغير الإذن فازدادت غضبا عي غضب لأنها كانت تسامى عائشة وتقول زوجكن أهلوكن وقد زوجني الله فوق سبع سماوات حيث نزل في شأنها فقد زوجناكها وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة دونك اسم فعل بمعنى خذي حقل حيث اطالت عليك اللسان لقوله لا يجب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وقولها قد يبس ريقها أي لشدة الخجالة والغضب حيث لم تجد الى الجواب سبيلا إنجاح .

6 - قوله .

1982 - يسرب الى أي يرسل من التسريب إنجاح .

7 - قوله .

1983 - الى ما يجلد أحدكم الخ الي بمعنى اللام وما استفهامية ومعناها أي شيء نحو قوله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى فمعناه لأي شيء يجلد أحدكم أي باعث على ضربها مع انه يضاجعها ويلاعبها فالضرب على هذا الوجه يقتضي المنافرة وإنما الزوجة للموانسة ثم ان ضربها على هذا النمط اي كجلد الأمة ممنوع لا مطلق الضرب لأن ضرب التأديب عند عصيانها غير مبرح جائز قال الله تعالى واضربوهن فإن اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إنجاح الحاجة .

8 - قوله يضاجعها أي يرجع الى قضاء شهوته أي لا يجمع بين الضرب والمضاجعة مرفاة .

9 - قوله .

1984 - ولا ضرب بيده شيئا أي أحدا من المسلمين بالقصد والا فقتال الكفار ثبت منه صلى الله عليه وسلم على وجه الكمال إنجاح .

1 - قوله ذئرن كعلمن أي اجترئن ونشزن وقوله .

1985 - فلا تجدون أولئك خياركم أي لا تجدون أولئك الذين ضربوا نساءهم بلا وجه معتد به

من خياركم وصلحائكم إنجاح 11 قوله